الدولة الرستمية

إشكالية الإمامة بين النظرية السياسية والممارسة العملية

أ/ محمد عيلي، جامعة ابن خلدون –تيارت

ملخص:

يتناول هذا البحث جانبا من نظام الحكم في الدولة الرستمية الإباضية وهو الإمامة ، من حيث أن الإباضيين طبقوا في هذه الدولة نظام حكم وراثي ،وهو النظام الذي سارت عليه الدول الإسلامية في العصر الوسيط ، مخالفين بذلك أهم قاعدة في الإمامة قام على أساسها المذهب الإباضي وهي الاختيار الحر للحاكم عن طريق الشورى ، والإشكالية المطروحة للنقاش هي لماذا ناضل الإباضيون منذ نشأة مذهبهم من أجل تحقيق دولة أنموذجية يطبق فيها الحكم الحر المستمد من الاختيار الحر للحاكم على نهج الخلافة الراشدة، وقدموا تضحيات وفاء لمبدئهم ، ولما استقلوا بدولتهم في المغرب الأوسط التزموا بما يخالف مذهبهم في الحكم. ؟!

والأمر الآخر الذي يبعث على التساؤل في هذا البحث ويعزز الإشكالية هي أنّ أهل الرأي من المذهب الإباضي أيدوا فكرة توريث الإمامة في البيت الرستمي و وقفوا في صف الأئمة الرستميين ، لا بل اعتبروا كل من خرج عن هؤلاء الأئمة وأنكر إمامتهم أخطأ في حقهم . وهذا ما تناقلته المصادر الإباضية واتفقت على صوابه ، مما يعني أنّ الواقعية السياسية أو المنطق السياسي تجاوز المثالية المذهبية لهذه الدولة .

تمهيد:

عرفت بلاد المغرب في النصف الثاني من القرن الثاني الهجري الموافق للقرن الثامن الميلادي تطورات سياسية تمخض عنها ظهور دول مستقلة عن الخلافة العباسة ، منها الدولة الرستمية سنة 160هـ/ 776م ، وهي أول دولة مستقلة تتأسس في المغرب الأوسط على أسس مذهبية . والحقيقة إنّ الظروف السياسية لولاية المغرب هي التي صنعت هذه الدولة وغيرها من الدول المستقلة التي تأسست في نفس الفترة وفي نفس الظروف تقريبا ، فقد تحالفت الطموحات السياسية للبربر الراغبين في التحرر من ممارسات جور غالبية ولاة إفريقية مع أهداف دعاة الحركات الخارجية المناوئة للخلافة العباسية ومن قبلها الأموية،ولاسيما الإباضية منهم، في قيام كيان سياسي يُعبِّر بشكل عملي عن دعوة إباضية أساسها الحكم الحر الذي يستند إلى الشورى في اختيار الأمير ويستبعد الحكم الوراثي الذي هو من ثوابت النظام السياسي في الدولة الأموية والعباسية .

غير أنّ الواقع السياسي الذي واكبته الدولة الرستمية منذ تأسيسها على يد عبد الرحمن بن رستم سنة 160هـ/776م إلى غاية زوالها على عهد اليقظان أبي اليقظان ،آخر إمام رستمي سنة 296هـ/908م. وضع هذه الدولة ضمن النسق السياسي التاريخي الذي سارت في اتجاهه كل الدول الإسلامية في العصر الوسيط وهو الحكم الوراثي. ولا شك التاريخ السياسي للدولة الرستمية وظروف تأسيسها يفرض على الباحث الإجابة على الإشكالية التاريخية التالية :

هل الواقعية السياسية للعصر الذي قامت فيه الدولة الرستمية وما تفرضه مصالح الدولة كانت أقوى مما يمكن اعتباره مثالية مذهبية ، وبالتالي كان تطبيق النظام الوراثي امتثالا للظروف السياسية وليس التزاما للأسس المذهبية الإباضية ؟ هل كان موقف الفقهاء الاباضيين من نظام التوريث في الدولة الرستمية ومن معارضيه موقفا مذهبيا أم موقفا سياسيا؟ ،وهل استمدت الدولة الرستمية قوتها من المذهب أم من العصبية القبلية ؟

1- جذور الفكر السياسي الإباضي ومبادئه :

لا شك أنّ الخلافة أو الإمامة[1] وما يتصل بها من شؤون الحكم ,باعتبارها فعلا سياسيا تكتمل به مصالح المسلمين الدنيوية ومقاصدهم الشرعية ،هي أول وأهم القضايا التي شغلت الفكر السياسي الإسلامي عبر العصور الإسلامية المختلفة, وهي من الإشكاليات الكبرى التي واكبت سيرورة التاريخ الإسلامي وعبَّرت عن مواقف متعارضة لفرق أو مذاهب متنازعة حول أحقية ومشروعية الخلافة ، وظل كل طرف يعمل على تجييش الأدلة ما وسعه الأمر لإبراز ما يراه الإمامة الحقة الواجب إتباعها من قبل المسلمين

اختلف المسلمون بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم حول الرجل الذي يقوم مقامه ويكون الأجدر بمنصب الخلافة أو الإمامة من بعده ، غير أنّ كبار الصحابة سارعوا إلى وأد هذا الخلاف في المهد لمّا أجمعوا رأيهم على اختيار أبي بكر الصديق رضي الله عنه (11 -13هـ/632 -634م) خليفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسار في الرعية على نهج بهديه ،ثم من بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13 -23هـ/634 - 643م), فكان الخليفة الذي استظل المسلون بعدله وتقواه.

لكنّ أطرافا استقلت برأيها و وقفت موقفا عنيفا من عثمان بن عفان رضي الله عنه(24 -35هـ/644 - 655م) أفضى إلى استشهاده سنة 35هـ/ 655م ، فكان هذا الحادث المؤلم بداية لفتنة عظيمة فجرت خلافا سياسيا بين المسلمين ما لبث أن تحوّل إلى مواجهة عسكرية بين علي ابن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما في معركة صفين[2] سنة 37هـ/657م وانتهى الأمر بينهما إلى التحكيم في دومة الجندل[3] في رمضان من سنة 37 هـ/657م[4] ،غير أنّ لجوء الطرفين إلى التحكيم لم يحسم الأمر بل أسس لحالة من الانقسام السياسي أخذ أبعادا عقدية خطيرة كان لها نتائج وخيمة على المسلمين ، فالذين طالبوا علي بن أبي طالب بالامتثال لتحكيم كتاب الله فيما شجر بين الفريقين انقلبوا عليه وخرجوا عن صفه حينما رأوا أن نتائج التحكيم لا تستجيب لأهوائهم فسموا خوارج[5] أو المحكِّمة[6]، أما الفئة التي بقيت معه فقد أيدته واستماتت في الدفاع عن رأيه لا بل إنّ منهم من بالغوا في تأييده إلى حد رأوا فيه أنّ من أنكره حقه في الخلافة أو أيد خصمه فقد خرج من الملة وهم الشيعة.

ومن المسلمين من وقف على الحياد ،لاعتقاده أنّ ما احدث بين الطرفين لم يكن إلا فتنة رغم أنهم رأوا أنّ الحق مع علي رضي الله عنه وأن معاوية اجتهد فاخطأ ،وكان هذا منهج جمهور عريض من الأمة الذين اصطلح على تسميتهم لاحقا بأهل السنة والجماعة على إثر انتصار الإمام أحمد بن حنبل(164 -204هـ) في فتنة خلق القرآن الكريم[7].

هكذا انقسم المسلمون إلى فرق سياسية، وتبنت كل فرقة نظرية حول الخلافة أو الإمامة. فالخوارج - وهم أول الفرق ظهورا في الإسلام -تشبثوا بفكرة "لا حكم إلاّ لله "[8]وهي طبعا لم تكن نظرية للحكم بل كانت فكرة غامضة مضطربة لم يتبين أصحابها مبادئها ومقاصدها وإنما الفهم الخاطئ لنصوص القرآن الكريم أدى بهم إلى تأويله بطريقة خالفت مقاصده، وترتب عن ذلك بالطبع تكفير من لم يشاطرهم أفكارهم ، فجانبوا الحق ، وإن تهيأ لهم أنهم على طريقه ، إذ سوّل لهم فكرهم إراقة دماء من يخالفهم من المسلمين بطريقة فيها استهتار بالنفس التي حرم الله دمها إلا بالحق .

وانقسم الخواج بعد ذلك إلى 20 فرقة كما بينه البغدادي في كتابه "الفرق بين الفرق"[9]، وأكبر هذه الفرق الأزارقة[10] وهم الأكثر دموية وعنفا ، والنجدات [11] والصفرية [12]والاباضية[13] هذه الأخيرة هي الأكثر مسالمة واعتدالا في آراء أتباعها .ولو أنّهم لا يعتبرون أنفسهم فرقة خارجية بل مذهبا إسلاميا مستقلا منكرا للفكر الخارجي المتطرف ، ويسمون أنفسهم أهل الاستقامة[14] ، لأنّ الصورة النمطية التي تداولتها المصادر التاريخية عن الانحراف الفكري وحتى العقدي[15] للخوارج لا سيما الأزارقة منهم ، جعلتهم لا يقرون بهذا الانتساب ، بل يتبرأون منه ويستدلون بموقف عبد الله بن إباض من نافع بن الأزرق حينما أرسل إلى عبد الملك بن مروان برسالة يتبرأ فيها من ابن الأزرق وأعماله قال فيها: " أنا براء إلى الله من ابن الأزرق وضيعه وأتباعه.لقد كان خرج إلى الإسلام فيما ظهر لنا ولكنّه أحدث وارتدّ وكفر بعد إسلامه، فنبرأ إلى الله منهم"[16] ،وكان هذا في حدود سنة 64هـ/683م[17]وهو إنكار صريح لمنهج نافع بن الأزرق والإعراض عنه ،علما بأن فرقة الأزارقة مثلت أحسن تمثيل فكر الخوارج الأوائل في غلوهم وتطرف مواقفهم .

ويبقى ظهور فرقة الإباضية مرتبط بالنسق التاريخي العام الذي ظهر وتطور فيه نشاط الخوارج وتطور معه أيضا عداء الدولة الأموية لكل الحركات المناوئة لها والخارجة عن طاعتها وإن تفاوتت حدة مناوأتها.

والحقيقة التي لا مراء فيها أنّ فرقة الإباضية لم تتخذ العنف منهجا كما فعلت بقية الفرق الخارجية الأخرى وإنما كانت تلجأ إليه دفاعا عن النفس، وإذا كان مصطلح الخوارج في سياقه التاريخي يعني الخروج عن طاعة الحاكم أو الإمام وهو ما فعلته ثلة من أصحاب علي رضي الله عنه حينما خلعوا طاعتهم له من دون مبرر شرعي أو حجة ملزمة ، وجعلوا من هذا الخروج منهجا سياسيا وسلوكا متطرفا ، فإنّ خوارجية الإباضية هي تعبير عن موقف سياسي رافض لسلطة بني أمية الذين حوّلوا الخلافة الراشدة إلى ملك وراثي وانحرفوا عن منهج الشورى. ومنتقد في نفس الوقت لسياسة ولاتهم التي لم تتطابق مع المقاصد الكبرى للسياسة الشرعية في الإسلام وهي العدالة والمساواة .

ومن الناحية السياسية تتفق فرق الخوارج على أنّ الإمامة تكون في عامة المسلمين عربهم وعجمهم . مستبعدين فكرة القرشية أو العصبية القبلية .لأنّ الإسلام ساوى بين الناس .والفضل بينهم ليس في النسب وإنما في الاستقامة والعدل والالتزام بالكتاب والسنة وهذه هي الشروط التي توجب الإمامة [18] وقاعدتها الشورى وأداتها انتخاب الأكفأ ، ونظرا لتمسكهم بهذه المبادئ فقد اعتبروا أول من نادى بتطبيق الحكم الجمهوري في الإسلام[19]، لذلك أنكروا حكم الأمويين وهو طعن في شرعية خلافتهم .على أنّ الأمويين من جانبهم خاضوا

ضدهم حروبا طاحنة كشفت استماتتهم في الدفاع عن أرائهم ومواقفهم والتضحية في سبيلها ، وباتت المعركة بين الطرفين معركة وجود .

وإذا كان موقف الخوارج من الخلافة الأموية وتحديدا الأزارقة منهم اتسم بالصراع الدموي فان موقف الاباضيين من حكم الأمويين ومن بعدهم العباسيين عَبَّر عنه الفكر السياسي الإباضي الذي يُعرِّف الخلافة أو الإمامة على أنها خلافة رسول صلى الله عليه وسلم في إقامة الدين وحفظ الإسلام[20]، وهي فرض على المسلمين[21] حتى تقام الحدود وتصان الأعراض وتحفظ الفرائض[22] . فهي إذا ضرورة شرعية لأنها ،حسب محمد بن يوسف أطفيش وهو إباضي معاصر ، مرتبطة بمتطلبات الشريعة و أحكام القرآن الكريم وإبطالها هو إبطال الحدود الشرعية[23] ومن ثم فطاعة الإمام[24] واجبة بنص الآية (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)[25].

ومن هذه الاعتبارت فإنّ الإمامة في المذهب الاباضي تقوم على مجموعة من المبادئ أو القواعد الأساسية تتفق في عمومها مع نظرة الخوارج للحكم وهي :

- اعتبار الإمامة حق لكل مسلم استقام حاله على الورع وله من القدرة العسكرية أي الشجاعة والدراية بشؤون الحكم ما يجعله أهلا لمنصب الإمامة . فيختار إماما وتعقد له البيعة[26] من قبل أهل الحل والعقد[27].

- الاختيار الحر للحاكم أو الإمام تبعا لأحكام الشورى والتزاما بنص الآية (وأمرهم شورى بينهم)[28]. فيكون مجبرا على التقيّد بالكتاب والسنة والاقتداء بالصالحين من الأمّة . ويسير في حكمه بين الناس بالعدل والحق متبعا سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فيكون بذلك قدوة للناس . على ألاّ يجعل من نفسه أعلى منزلة منهم فيستقوي عليهم بسلطته ويفعل ما يشاء، بل يكون في خدمتهم لأنّ مبايعتهم وطاعتهم له هما نظير رعايته لمصالحهم ، وفي هذا السياق يذكر فاروق عمر فوزي في كتابه "الإمامة الإباضية في عمان" على لسان شبيب بن عطية العماني أحد شيوخ الإباضية المشارقة في العصر الوسيط أنّ الإمام هو واحد من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم [29]، و إذا ما قام بفعل فيه مخالفة للشرع عليه أن يبادر إلى إعلان توبته .

ويلاحظ من خلال هذه المبادئ التي تتفق عليها الإباضية في اختيار الإمام أو الحاكم أنهم يتقاطعون مع أهل السنة في هذه الشروط إلا شرط القرشية[30] فإنهم يستبعدونها ، فليس من حق الشخص الذي يرتضيه الناس إماما عليهم عن طريق الشورى أن يجعل الملك في عشيرته أو عائلته حتى إذا ما أخل بهذه الشروط عزل.[31] وقد عبَّر الشيخ أحمد الخليلي مفتي سلطنة عمان الحالي عن مبدأ عدم توريث الإمامة أو الخلافة بقوله :" وقد كانت نظرة الإباضية إلى الخلافة على طريق الخلفاء الراشدين بحيث لا يحق للخليفة أن يورث أبناءه وقرابته وإنما عن طريق الشورى ". [32]

ولقيام الإمامة، وهي تعد لديهم رديفا للدولة لا بد من توفر شروط يراعى فيها الحالة التي يكون عليها الإباضية من قوة في العدة والعدد والمال والعلم ،وهي مقومات تصنع قوة الدولة وظهورها على أعدائها [33] .

وهناك حالات أجاز فيها الاباضية وجود إمامين متزامنين في بلدين متباعدين إذا كان بينهما حاجز. حسب ما استدل به محمد بن يوسف أطفيش من أقوال شيوخ الإباضية في كتابه "شرح النيل وشفاء العليل". وفي حالة ما

إذا اتصلت أقطارهما تسقط إمامة أحدهما وحينذاك يجب على الرعية أن تختار أفضلهما بالشورى[34] ، ولا يتسمى الإمام بأمير المؤمنين إلا إذا كان خليفة على كل المسلمين في مشرق الأرض ومغربها.وقد حدث بالفعل أن قامت إمامة في عُمان سنة 177هـ/ 793م[35] حينما اختار الاباضية إماما جديدا لهم وهو محمد بن عبد الله بن أبي عفان[36] ، وهذه الإمامة تزامنت مع الإمامة الرستمية في المغرب الأوسط .

هذه هي إذا أهم مبادئ نظرية الحكم أوالامامة[37] التي يقوم على أساسها الفكر السياسي الإباضي ، علما بأنّ فقهاء الاباضية قدَّموا اجتهادات فقهية لبعض المسائل السياسية التي كانت تعترض الإمامة في الظروف الاستثنائية عبر العصور منها أنّ بعض شيوخ الإباضية في عمان أجازوا الخروج مع الظالم على من هو أظلم منه [38]. في أثناء ضعف الإمامة وما كانت عليه من مواجهات مع العباسيين

2ـ تأسيس الدولة الرستمية على منهج الشورى : لا يختلف إثنان في أنّ الدولة الرستمية جاءت ثمرة لدعوة إباضية ناضل دعاتها وأتباعها في المشرق كما في المغرب الإسلاميين من أجل تحقيق مبادئهم التي قدّموا في سبيلها تضحيات جسام. فالدعوة الخارجية عموما والإباضية على وجه خاص تمت في بادئ أمرها تحت شعار إصلاح ما أفسده الولاة وتقديم الصورة المثلى للإسلام من مساواة وعدالة وتسامح ، هذه المبادئ رفعها البربر شعارا لثوراتهم طيلة النصف الأول من القرن2 هـ/8م وهذا في حد ذاته يعد نجاحا للمذهب الإباضي .

أدرك عبد الرحمن بن رستم وهو ممن رفعوا لواء الدعوة الاباضية في المغرب الإسلامي بعد هزيمة ومقتل أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمح المعافري (زعيم إباضي من أصل عربي يمني وهو إمام الظهور في طرابلس)144هـ/761م أنّ بقاءه في القيروان محفوف بالمخاطر وأنّ نفوذ الاباضية لم يكن إلا مرحلة ظرفية ساقتها حالة التململ والضعف الذي أصاب الأسرة الفهرية[39] ، ذلك أن العباسيين لا يمكنهم التفريط بسهولة في هذه المدينة الحيوية ، ثم إنّ ما بقي من أتباعه بها ليس بإمكانهم أن يصمدوا طويلا أو يواجهوا قوة محمد بن الأشعث المنتشي بانتصاره على ابن أبي الخطاب ، لهذه الأسباب فضّل ابن رستم أن ينسحب إلى مكان آمن حتى يكون في منعة من أمره ، هو ومن معه من أهله ، فكانت وجهته إلى المغرب الأوسط حيث يكثر أنصار مذهبه .

وبالفعل يصل بعد مسيرة طويلة وعناء شديد خلال مسالك آمنة إلى جبل يسمى سوفجج[40] وهو جبل منيع حتى أنّ محمد بن الأشعث لما تعقَّبه لم يستطع النيل منه وأقفل راجعا من حيث أتى، وحول هذا الجبل تقوم مضارب قبيلة لماية ، وهي من جملة القبائل البربرية الإباضية التي قامت على نصرته و وعدته بمآزرته باعتباره زعيم الإباضية بعد مقتل أبي الخطاب. ويظهر ذلك من خلال وجهته إليها ، عبر ابن خلدون عن هذه العلاقة بقوله "ونزل على لماية لقديم حلف بينه وبينهم "[41] وسارعت قبائل أخرى للانضمام إلى هذا التأييد ، وكانوا غالبيتهم من زناتة وهوارة ولواتة ونفزاوة [42].

هذا السند المذهبي والاجتماعي لعبد الرحمن بن رستم يترجم أو يتجسد على أرض الواقع في بناء مدينة جديدة هي مدينة تاهرت[43] بمجرد وصوله إلى هذه المنطقة سنة144هـ/761م، ويبدو أنّ بناء هذه المدينة بالشكل الذي يجعلها عاصمة دولة عامرة بما تتطلبه الدولة من مرافق وأحياء استغرق وقتا طويلا ففي سنة 160هـ /777م بويع عبد الرحمن بن رستم أول إمام للدولة الرستمية وكان حينئذ حائزا على شروط الإمامة

مستوفيا لحقوقها في نظر من بايعوه .هذا ما تضمنه عبارات ابن الصغير في قوله "ولقد كان الإمام أبو الخطاب رضي لكم عبد الرحمن قاضيا وناظرا فقلدوه أموركم فإن عدل فذلك الذي أردتم وإن سار فيكم بدون عدل عزلتموه ولم تكن له قبيلة تمنعه ولا عشيرة تدفع عنه ".[44]

3ـ أزمة انتقال الإمامة من عبد الرحمن بن رستم إلى ابنه عبد الوهاب :

جمع عبد الرحمن بن رستم قبل وفاته سنة 171هـ/787م سبعة أشخاص من أهل المشورة والرأي الذين تتوفر فيهم شروط الإمامة وهم ابنه عبد الوهاب ، وعمران بن مروان ، وأبو الموفق سعدوس بن عطية ، و شكربن صالح الكتامي، ومصعب بن سدمان، و أبو قدامة يزيد بن فندين[45]، ومسعود الأندلسي وهو أكثرهم فضلا وفقها [46]. أوصاهم بالتشاور واختيار إمامهم من بينهم وبذلك يكون قد التزم بمبادئ الشورى واقتدى بعمر بن الخطاب رضي الله عنه حينما جمع ستة من كبار الصحابة ومعهم ابنه عبد الله ليتشاوروا و يختاروا من بينهم خليفة للمسلمين [47].

تمت مبايعة عبد الوهاب إماما خلفا لأبيه عبد الرحمن بيد أنّ انتقال الإمامة بهذا الشكل أو على نحو أدق ، فوز عبد الوهاب بها مع وجود من أهم أكفأ منه يبعث على التساؤل وهو هل تعيين عبد الرحمن بن رستم لابنه ضمن الأشخاص السبعة المرشحين للإمامة كان اعتبارا لمكانة عبد الوهاب العلمية أم رغبة منه في أن يتولى الإمامة من بعده مع علمه بأنّ سمعته تشفع لابنه عند مشايخ الإباضية لانتخابه إماما . ؟

إنّ الظروف التي تم فيها اختيار عبد الوهاب ومبايعته إماما خلفا لأبيه يشوبها بعض الغموض ويبدو أن عوامل كثيرة حسمت الأمر لصالحه على الرغم من أنّ رواية أبي زكريا في سير الأئمة وأخبارهم توضح أنّ المسلمين – يقصد الإباضيين – انقسموا إلى فريقين أحدهما يدعم عبد الوهاب والآخر يدعم مسعود الأندلسي، ولم يحسموا أمرهم إلا بعد أن انقضى شهر[48]. واستنادا إلى رواية محمود إسماعيل يكون هذا التعيين بفعل تدخل قبيلة بني يفرن لأنّ أمه كانت يفرنية[49] ، ولم يكن من شك في أنّ لجماعة الفرس المتواجدين في تاهرت بصمات في هذه التزكية [50] ، وهنا تستجد مسألة مثيرة للاهتمام وتبعث على التساؤل في آن واحد وهي أنّنا حينما نقارن ظروف مبايعة عبد الرحمن بن رستم بالمعطيات الجديدة التي بموجبها تمت مبايعة ابنه عبد الوهاب يتضح أنّ اختيار الأول كان مبنيا بالأساس على انه غريب الديار ويفتقد إلى عصبية تحميه وهو شرط مثالي ومناسب حقه له منصب الإمامة ، بينما ابنه حضي بدعم نسب أمه ومكانة أبيه ، فآلت الإمامة إليه، وعلى هذا النحو فالعصبية كان لها تأثير ولو بشكل ثانوي أو خفي في هذا الاختيار.

عامل آخر صنع انتصار عبد الوهاب وهو اختفاء مسعود الأندلسي في أثناء البيعة وكان هو الأوفر حظا في تقلد الإمامة لأنّه الأكفأ علما من منافسه . والثابت أنّ المصادر الإباضية تصور هذا الاختفاء على أنه امتناع منه عن قبول الإمامة ليفسح المجال أمام عبد الوهاب ، إذ أنّه لما علم بأنّ الأمر صار إلى هذا الأخير ظهر وكان أول المبايعين له[51]. وهكذا يبدو أن اختيار ثاني إمام رستمي مثّل أول اختبار لأباضيي الدولة الرستمية في مدى نجاحهم في تطبيق مبادئ الإمامة بما يضمن استمرار دولتهم الفتية وسط ظروف خارجية لا تحسد عليها .

4ـ المعارضة ومسألة مشروعية الإمامة الرستمية : أثيرت مسألة مشروعية إمامة عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم أو بالأحرى بقاء الإمامة في البيت الرستمي بعد وفاة عبد الرحمن بن رستم ، لأنّ يزيد بن فندين ,وهو أحد السبعة الذين أُوكل إليهم أمر اختيار الإمام من بينهم، لم يخف امتعاضه من ظفر عبد الوهاب بالإمامة ، وقد صرّح بذلك حينما اشترط على هذا الأخير نظير مبايعته له ألا يقطع بأمر أو يبُتَّ في قضية إلاّ بأمر من مجلس شورى، أي المبايعة على الشرط. [52] غير أنّ الإجماع الذي حاز عليه من كبار القوم على الأقل في بداية الأمر فوَّت الفرصة على يزيد بن فندين ، ويبدو أنّه كان يريد من هذا الشرط الحد من صلاحيات الإمام عبد الوهاب .

تطور هذا الخلاف إلى معارضة صريحة من قبل ابن فندين ، وقد طعن في إمامة عبد الوهاب على أنّها باطلة وغير مشروعة بحجة أنّه تولى الإمامة وفي القوم من هو أفضل منه أخذا بمبدأ عدم جواز تقديم إمامة المفضول على الفاضل . والسؤال الجدير بالطرح في مثل هذا الحال هو هل المعارضة التي تزعمها يزيد بن فندين ضد الإمام عبد الوهاب هي تعبير وترجمة لرفض الخروج عن القواعد الصحيحة للإمامة وبالتالي العمل على تصحيح انحراف أضر بالنهج السليم لمبادئ الحكم الشوري التي تعد من الأصول السياسية للمذهب الإباضي ، أم أنها لا تعدو أن تكون حركة تمرد وخروج عن الإمامة ، انطلقت من مصالح شخصية ولم يكن لها من هدف سوى إثارة الفتنة؟!.

للإجابة عن هذا التساؤل يجب أن ينظر إلى الموضوع من جميع زواياه ، من حيث تحديد طبيعة المعارضة والمساق الذي آلت إليه. وكيف تم التعامل معها من قبل أصحاب الرأي والمشورة من الفقهاء الإباضيين ، لا سيما المشارقة منهم ,باعتبارها مسألة مستجدة على الإمامة وتتطلب الرجوع إلى أصول الفكر السياسي الإباضي.

تمظهرت حركة يزيد بن فندين بحجة أو شعار الدفاع عن مطالب مشروعة عبرت عن وجهة نظر أصحابها في اعتقادهم أنّ معارضتهم هي في سبيل الدفاع عن آراء هي في الحقيقة قواعد ومسلمات المذهب الإباضي المستمدة من الشورى ، وأنّ مطلب ابن فندين في إقامة مجلس شوري يتكون من جماعة للمشورة كان يهدف إلى الحيلولة دون استبداد الإمام عبد الوهاب بالسلطة . لذلك جاهر بعداوته له منطلقا من فكرة أنّ هذا الأخير مغتصب للسلطة[53] وبالتالي ليس عليهم طاعته ، ومن شأن هذه المبررات أن تضفي على معارضته صفة الشرعية .

ولا شك في أنّ هذه الأزمة ألقت بظلالها على السياسة الداخلية للدولة وأثارت جدلا في الأوساط الفقهية الإباضية في تاهرت حول مشروعية الإمامة حتى وصل صداه إلى مشايخ الإباضية في البصرة والحجاز من أمثال الربيع بن حبيب ، وأبي غسان مخلد الغساني ، وشعيب بن المعروف الفقيه الإباضي المصري[54] ،وهؤلاء استعين بهم في إبداء موقفهم من إمامة عبد الوهاب ، أو ما يمكن تسميته بالأزمة الطارئة على الإمامة في تاهرت.

والذي يبدو لأول وهلة من خلال جواب فقهاء الإباضية في الحجاز ومصر أنّ هناك تململا في موقفهم وفي معالجتهم لهذه الأزمة ، وحتى المصادر الإباضية رغم أنّها تعرضت لمجريات ما حدث في هذه الفترة إلاّ أنّها لم تعط إجابة شافية بل صورت الأمر على أنه حُسم للتو من قبل فقهاء الحجاز وعلى رأسهم الربيع بن حبيب ، وفي المقابل إنّ ما ورد في سير الأئمة وأخبارهم لأبي زكريا يفيد بأنّ شعيب بن المعروف الفقيه الإباضي المصري بادر بنفسه إلى الوقوف على حيثيات الفتنة بالسفر إلى تاهرت حيث التقى أولا بعبد الوهاب فأفتى له بصحة إمامته ولما سار إلى ابن فندين تراجع عن فتواه الأولى وأبدى موقفا مساندا له لأنّ القوم أطمعوه في الإمامة لا بل يصوره على أنّه

أحد المتآمرين الكبار على الإمام [55]، فيظهر من موقفه هذا أن فتواه كانت مزاجية خاضعة لأغراض شخصية . لكن النظرة الموضوعية للموقف تعطي انطباعا بأنّ المصادر الإباضية ومنها كتاب السير بالغت في التشنيع بخصوص الإمام عبد الوهاب.

على أنّ رأي محمود إسماعيل عبد الرازق في كتابه "الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع" الهجري ، وهو يستند على ما جاء في سير الشماخي من أنّ الفقهاء المشارقة أعابوا على عبد الوهاب أمورا وطلبوا منه الرجوع عنها[56]، يستفاد منه أنّ فتوى المقدَّمة لمعالجة هذه الفتنة من قبل الإباضية المشارقة باعتبارهم مرجعية فقهية يعتد بها حملت في طياتها موقفا متناقضا كرس الانقسام بدلا من أن يرأب الصدع .

وحتى تلك التي جاءت من داخل الدولة الرستمية نفسها كان يطغى عليها الولاء السياسي أو المصلحة الذاتية على حساب الالتزام بقواعد المذهب . ومن كل هذا نستنتج أن هذه الفتاوى في حد ذاتها عبّرت عن انقسام في وجهات نظر أصحابها ،فلم تزد الفتنة إلا تأججا .

تطورت هذه المعارضة إلى ثورة مسلحة بعد أن جمع ابن فندين من حوله فئة عريضة آزرت موقفه ، ولا يستبعد أن تكون المصالح الذاتية والنزعات العصبية من بين دوافع ثورته ,فقد اتهم الإمام عبد الوهاب بأنّه أوكل المناصب لمن ليسوا أهلا لها وآثر بها قبائل بعينها خاصة نفوسة[57]التي كانت متنفّذة في السلطة الرستمية .

وهكذا يتضح أنّ هذا الانقسام السياسي الطارئ على الدولة الرستمية تطور إلى انشقاق مذهبي تمخض عنه ما سمي في أدبيات المصادر الإباضية بالافتراق الأول و خلص إلى وجود فرقتين: ا"لنكارية " وهم أنصار ابن فندين الذين قالوا ببطلان إمامة عبد الوهاب بن عبد الرحمن ،و"الوهبية " أنصار هذا الأخير يتزعمهم معظم الفقهاء ،الذين اعتبروا سلوك بن فندين وأصحابه تمردا على الإمامة.

خرج ابن فندين مع انصاره من مدينة تاهرت في مكان يسمى الكدية [58] تعبيرا منهم عن رفضهم البقاء في مدينة يقيم فيها إمام خلعوا طاعتهم له ورفضوا إمامته ، وبذلك تنتقل الدولة من طور الانسجام والوحدة التي نعمت بها طوال عهد الإمام عبد الرحمن بن رستم إلى طور الانشقاق والصراع .

بالفعل مثلت هذه الثورة تهديدا خطيرا للإمام عبد الوهاب لكنه استطاع أن يخمدها بمصرع يزيد بن فندين على يد ابنه أفلح [59] في أثناء محاولته اقتحام مدينة تاهرت. ولا شك أن هذا الإمام استمد قوته في محاربة النكارية ،أولا من تزكية الفقهاء الإباضيين داخل الدولة، وكذلك إباضية المشرق الذين قالوا بمشروعية إمامته استنادا على الرسالة التي بعث بها فقهاء الإباضية في المشرق وقد تضمنت تأييدهم لإمامة عبد الوهاب مستدلين في ذلك بخلافة أبي بكر الصديق وفق مبدأ جواز المفضول على الفاضل[60] ، فقد بويع خليفة وفي الأمة من هو أعلم منه ، ويستشف من ذلك أنّ الإباضية في هذه المسألة يقدمون الكفاءة السياسية على درجة العلم توافقا مع الظروف الخارجية التي تتطلب وجود إمام قوي يستند على جماعة تقدم له المشورة.

ومهما يكن من أمر فإنّ ما اعترض انتقال الحكم من عبد الرحمن بن رستم إلى ابنه عبد الوهاب مثّل أول أزمة في الإمامة الإباضية ، وبصرف النظر عن طبيعة دوافع الأطراف التي عارضت هذا التوريث ، فإنّ هذه المعارضة عبرت عن وجهة نظر أصحابها . كما أنّ مجرد الخوض في مسألة مشروعية الإمامة بشكل جدلي في

الأوساط الفقهية الإباضية يشير إلى أنّ هناك خللا اعترض نظام الحكم في الدولة الرستمية عالجه البعض وفق مصوغات ومبررات سياسية و فقهية ، وعده البعض الآخر انحرافا يجب تصحيحه ، وهذه بالطبع سنة الاختلاف في البشر.

5 ـ موقف الفقهاء الإباضيين من بقاء الإمامة في البيت الرستمي: يتجلى موقف الفقهاء الإباضيين المشارقة والمغاربة على حد سواء من الإمامة الرستمية بداية في النظر بعين الرضا والتقدير لإمامة عبد الرحمن بن رستم ، لأنّه نهج في الرعية سيرة العدل والحق امتثالا للكتاب والسنة والتزاما بما توافق وتعاهد عليه الإباضية فيما يجب أن يكون عليه الحاكم ، وهذا الانطباع أوردته المصادر الإباضية وغير الإباضية، فقد جاء على لسان ابن الصغير قوله : "فسار بهم سيرة جميلة حميدة أولهم وآخرهم ولم ينقموا عليه في أحكامه حكما ولا في سيره سيرة" [61] ويطمئن القارئ على هذه الشهادة حينما يلزم نفسه بالصدق ويؤكد أنّه ناقل لحقائق سمعها بقوله :"إذ النقص في الخبر والزيادة فيه ليس من شيم ذوي المروءات ولا من أخلاق ذوي الديانات[62].

وعلى هذا النحو امتاز عهد الإمام الأول عبد الرحمن بن رستم (160 -171هـ/776 -787م) بالعدل والمساواة بين الرعية جميعها إباضيين وغيرهم ، فنالت سياسته إعجاب ورضا إباضية المشرق لما رأوا في حكمه من عدل وتواضع حتى سميت حاضرته بالمعسكر المبارك[63].

ولكن "المثالية" التي تمتعت بها الإمامة الرستمية على عهد عبد الرحمن بن رستم زالت بوفاته وحل محلها الانقسام والفرقة ، ذلك أنّ التوريث أصبح مبدأ تسير عليه الدولة ،ما هيئ وشجع عناصر نقمت على الأئمة فأصبح الخروج عن كل إمام رستمي يرث الإمامة تقليدا من قبل معارضيه لازم كل الأئمة فلم تكن حركة ابن فندين هي المعارضة الوحيدة التي طبعت المسار السياسي في الدولة الرستمية ، بل كانت أولى التمردات و الثورات التي اقتدى بها من جاء بعده .

فقد واجهه الإمام عبد الوهاب تحد آخر حينما نادى خلف بن السمح حفيد أبي الخطاب في المناطق الشرقية (طرابلس وجبل نفوسة) بالاستقلال عن الإمام،وباعثه في ذلك أنه رأى لنفسه أحقية في الإمامة لمكانة جده ، فوجود إمامين في وقت واحد لا يتعارض مع مبدأ الإمامة حسب ما أفتى به المؤيدون له من فقهاء هذه المنطقة [64] . هذا الخروج عن الإمامة في تاهرت ـ وإن لم ينكرها ـ عُدّ الافتراق الثاني للإباضية وظهرت على إثره فرقة سميت "الخلفية" نسبة لخلف بن السمح قالت بمشروعية تعدد الأئمة في وقت واحد.

لم يسلم الإمام أفلح بن عبد الوهاب (208هـ ـ 258هـ/ 823م -871م) هو الآخر من المعارضة، لأنّ توليته كشفت تكريسا لمبدأ التوريث وأنّ الإمامة استقرت في البيت الرستمي وهي مخالفة صريحة لقواعد الشورى حينما تذكر المصادر والمراجع أنّ أباه عبد الوهاب أعجب بشجاعته في القتال يوما فقال:"لقد استحق أفلح الإمامة "[65] ، وهذه العبارة إشارة ضمنية لولاية العهد التي لا يقر بها الفكر السياسي الإباضي وقد لقيت تأييدا من فقهاء وأعيان تاهرت [66].

تأتي المعارضة هذه المرة من عالم فقيه هو نفاث أو فرج بن نصرالنفوسي أوالنفاثي[67] في جبل نفوسة لكنّه لم يكن له من الأنصار ما يمكّنه من تحقيق ما نادى به فآثر الرحيل إلى المشرق استزادة في العلم والتأليف على

أن آراؤه استمرت حتى بعد انتهاء الدولة الرستمية في قبيلة مطماطة. أصبحت فكرة الشورى من بعد الأئمة الثلاثة الأوائل الذين شفعت لهم قوتهم وحنكتهم السياسية لدى الخاصة والعامة مجردة من معناها ، حتى إنّ الإمام صار لا يملك من أمر نفسه إلا الاسم [68] ، ولم يبق للإمامة في العهود المتأخرة إلاّ اسمها إذ انفرط عقدها وضاعت هيبتها. فاختيار الأئمة أصبح من صلاحيات القبائل المتنفذة في الدولة مثل قبيلة نفوسة وهوارة وليس تبعا للشورى التي أصبح القائمون عليها يشرعنون أمرا محسوما سلفا . ما جعل أصواتا ترتفع مستنكرة ما صارت عليه أحوال الإمامة من استهتار وداعية إلى رد الأمر إلى الشورى وفي هذا السياق يذكر ابن الصغير أنّ فقيها إباضيا وهو عبد العزيز بن الأوز نادى في الناس قائلا : الله سائلكم معاشر نفوسة إذا مات واحد جعلتم مكانه آخر ولم تجعلوا الأمر للمسلمين وتردوه إليهم فيختارون من هو أتقى وأرضى "[69].

ومع هذا فإنّ الموقف العام لفقهاء الاباضية هو التسليم بشرعية الإمامة للبيت الرستمي والمصادر الإباضية تؤيد هذا الطرح إذ أنها تصف كل من خرج على الإمام بالمروق عن الإمامة ، ويستدل على ذلك مما جاء في كتاب "سير الأئمة وأخبارهم" لأبي زكرياء ، وهو يتحدث عن أطوار الافتراق الذي عرفته الدولة الرستمية خاصة حينما يتحدث عن نفاث بن نصر النفاثي[70] علما بأنّ هذا الأخير هو فقيه إباضي كما تقدم. في حين نجد أنّ الدرجيني في طبقاته لا يكاد يتناول فترة الأئمة المتأخرين إلا بإيجاز متحاشيا ذكر تفاصيل ضعف الإمامة في تاهرت وتبعات ذلك على الدولة .

6 ـ الإمامة الرستمية بين الواقعية السياسية ومثالية المبدأ : ليس من شك في أنّ الدعوة أو الحركة الاباضية منذ نشأتها إلى قيام الدولة الرستمية في المغرب الإسلامي والإمارة الاباضية في عمان على عهد العباسيين حمل أصحابها لواء المعارضة ضد الحكم الأموي والعباسي من بعده،واتهموا بل أعابوا على خلفاء الدولتين انحرافهم عن نهج الشورى الذي التزم به أبو بكر وعمر ابن الخطاب رضي الله عنهما وجعل الحكم ملكا وراثيا لا يخلو من شطط وظلم . لذلك سعوا إلى تحقيق مشروع دولة يفسح فيها المجال للشورى حيث يكون فيها منصب الحاكم أو الإمام على أساس الاختيار لا التوريث وعلى اعتبار الفضل لا النسب وهو الحكم الأمثل الذي يضمن تحقيق العدل والمساواة بين الناس جميعا .

لكن نظام الحكم الذي انتهجته الدولة الرستمية الاباضية كرّس واقعا سياسيا مخالفا لنظرية الحكم التي يقوم عليها جوهر الفكر السياسي الإباضي ،فالتزمت بالحكم الوراثي شأن كل الدول الإسلامية في العصر الوسيط ، وهذا واضح من اسم الدولة نفسه الذي يحمل دلالة النسب الرستمي ، فهل هذا يعني أنّ الإباضيين تنكروا لمبادئهم السياسية وتخلوا عنها ، بمجرد أن استقامت أحوال دولتهم ؟ أو بأدق تعبير كيف نفسر تخلي الإباضية عن فكرة الاختيار الحر للحاكم بعد إمامة عبد الرحمن بن رستم ؟

لا نتجاوز الحقيقة إذا قلنا أن الرستميين تعاملوا بواقعية مع الظروف السياسية التي أحاطت بتأسيس دولتهم وتطورها ، لذلك كان من الضروري إيجاد نظام حكم قوي يضمن استقرار الدولة واستمراريتها ، لعدة اعتبارات. فوقوعها في المغرب الأوسط جعلها محاطة بأعداء يتربصون بها الدوائر لأسباب سياسية ومذهبية ، ثم إنّ الفتن التي عرفتها الدولة بينت أنّ الطامعين في الإمامة كُثر فأعطت مبررا سياسيا يجعل الإمامة في البيت

الرستمي صونا للوحدة السياسية ودرءا للأخطار الخارجية ، وهذا ما عبرت عنه مواقف الفقهاء الإباضيين من المشرق والمغرب على حد سواء والتي ظلت مؤيدة و وفية للأئمة الرستميين . وهذا يجعلنا نخلص إلى أن الفكرة التي تأسست عليها النظم السياسية في العصر الإسلامي الوسيط هي أنّ النظام الوراثي كان الضامن الرئيس لقوة الدولة واستمراريتها ، رغم أن الأمراء في أي دولة إسلامية لم يكونوا على نفس القدر من القوة والعظمة ، ولكن المسلمين ، خاصتهم وعامتهم, رضوا اقتضاء بالدولة التي تحقق اجتماعهم على حاكم امتثالا لمقاصد الشرع في ضرورة وجود إمام أوخليفة يحفظ للناس دينهم، ويقوم على شؤون دنياهم.

وهناك نقطة مهمة جدا وهي جديرة بالاهتمام وهي مسألة العصبية القبلية التي لازمت الدولة الرستمية وتحكمت في مسارها السياسي وقد ظهرت حدتها أكثر مع الفترات المتأخرة ، فقبيلة لمّاية احتضنت وأيدت عبد الرحمن بن رستم في بداية أمره وقبيلة بني يفرن الزناتية كان لها دور في تزكية الإمام عبد الوهاب وقبيلة نفوسة التي حظيت بمكانة سياسية وإدارية متميزة كما هو معلوم .

وبذلك لم تخرج هذه الدولة عن القاعدة الخلدونية "في أنّ الملك منصب شريف تتوجه نحوه المطالبات ويحتاج إلى المدافعات ولا يتم شيء من ذلك إلاّ بالعصبيات".[71] وهي طبعا أهم الخصائص التي اختصت بها كل الدول الإسلامية في العصر الوسيط ، فالرستمييون سايروا روح العصر ولم يكنوا استثناء ، و الظاهر في الأمر هو أنّ العصبية القبلية والمذهبية شكلت ثنائية صنعت قوة الدولة وضعفها أيضا ، ذلك أنّ القبيلة في المرحلة الأولى ساهمت في تعزيز المذهب الإباضي الذي قامت عليه الدولة وفي المرحلة الثانية اعتنت بمصالحها على حساب الضوابط السياسية المذهبية ، فضعف بذلك شأن الإمامة ، مما هيأ الظروف لسقوطها على أيدي العبيديين سنة 296هـ.

كما أنّ نظرية الحكم الحر التي قامت عليها الدعوة الإباضية على غرار نظرة الخوارج جاءت في أصلها كحل لما تمخضت عنه الحرب بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما و ما آل إليه الأمر من تحول الخلافة إلى ملك وراثي ، وقُدمت هذه النظرية على أنهّا بديل سياسي يتوجب على المسلمين كافة الأخذ به للعودة إلى الخلافة الراشدة ، معنى ذلك أن نجاح هذه الفكرة كان مرهونا بتطبيقها على الدولة الإسلامية بكاملها ، أما محاولة تطبيقها على إقليم معين من البلاد الإسلامية في العصر الوسيط فقد جعل منها فكرة مثالية يصعب انجازها على أرض الواقع .

وعليه لا يحتاج المرء إلى دليل ليثبت أنّ فكرة الاختيار الحر التي ظلت تمثل العنوان البارز في الفكر السياسي الإباضي منذ نشأته لم تكن في الحقيقة إلا فكرة مثالية بددتها الواقعية السياسية والاجتماعية للدولة الرستمية.

خاتمة : تحولت إذا الحركة الإباضية من دعوة مذهبية إلى دولة مستقلة في المغرب الأوسط وهي الدولة الرستمية وعُد هذا الانجاز في حد ذاته انتصارا سياسيا للمذهب الإباضي . لكن المفارقة هي أنهّا التزمت بنظام الحكم الوراثي على غرار الدول الإسلامية في العصر الوسيط ,وخالفت بذلك أهم مبدأ نشأ عليه الفكر السياسي الإباضي وهو الاختيار الحر للخليفة أو الإمام عن طريق الشورى دونما اعتبار لنسب أو لعصبية .على ان عامة الفقهاء الإباضيين أوجدوا لهذا التوريث مبررات في حين أنكره وعارضه أولائك الذين رأوا فيه خروجا

صريحا عن قواعد المذهب، ما أدى إلى انقسام سياسي تطور إلى انشقاق مذهبي. وهكذا بقي هذا المبدأ مجرد نظرية سياسية لم يرق بها أصحابها إلى ممارسة عملية للحكم الشوري الحر. فالتاريخ علمنا أنّ كثيرا من الأفكار والنظريات عجز أصحابها عن تحقيقها في الواقع لماّ تعارضت مع ما اتفقت عليه مصالح الناس .

الهوامش :

1 الإمامة كما يعرفها الماوردي موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا أي الحكم الذي فيه حفظ للدين ومصالح الدنيا وعقدها لمن يقوم بها واجب بالإجماع وإن شذ عنه الأصم وتعرف أيضا بالإمامة العظمى وهي الخلافة تمييزا لها عن الإمامة الصغرى وهي إمامة الصلاة ، وهي كما قال بن خلدون النظر في مصالح الأمة لدينهم ودنياهم، فهي إذا من أتم مصالح المسلمين ومقاصد الدين، ينظر الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، تحقيق أحمد مبارك البغدادي ، مكتبة دار ابن قتيبة، ط1، الكويت، 1989 ،ص 3 ،و ابن خلدون : المقدمة ، ص 262، و ينظر محمود عكاشة : تاريخ الحكم في الإسلام ، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ، ط 1 ، القاهرة ، 2002 ، ص 54، 163.

2 صفين بكسر الصاد والفاء وتشديد الأخيرة وهو موضع بالقرب الرقة على شاطئ الفرات الغربي ارتبط تاريخيا بالمعركة التي جرت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ، ينظر ياقوت الحموي : معجم البلدان ج3 ،دار صادر بيروت ، 1977، ص414.

3 موضع بين دمشق والمدينة سمي على اسم دوما أو دومة بن إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام ، وهو على الحدود السعودية الأردنية ، ينظر ياقوت الحموي : المصدر السابق ج2، ص 487، و محمد الشريف عدنان الصواف : بين السنة والشيعة ، بيت الحكمة ، ط1 ، دمشق ، 2006، ص 88.

4 لما كادت الدائرة تدور على جيش معاوية في معركة صفين اهتدى عمرو بن العاص ،وكان من دهاة العرب ، إلى فكرة رفع المصاحف على أسنة الرماح لتوقيف القتال والاحتكام إلى القرآن الكريم ، ينظر الطبري : تاريخ الطبري ج5 ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، ط2 ، القاهرة ، مصر ، ص48،57، و ابن كثير : البداية والنهاية ج 10، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ، الجيزة ، مصر ، ط1 ، 1998، ص545,544.

5 هم الذين طالبوا بل أجبروا علي رضي الله عنه بان يجيب معاوية رضي الله عنه وأصحابه لما دعوهم إليه من الاحتكام إلى كتاب الله حينما قالوا له : القوم يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعوننا إلى السيف ! وكان في مقدمة هؤلاء الأشعث بن قيس الكندي ومسعر بن فدكي التميمي وزيد بن حصين الطائي ، وكانوا في الحقيقة رؤوس فتنة في جيش علي رضي الله عنه والحقيقة أنّ هذا الحزب كان امتدادا للفئة التي خرجت على عثمان بن عفان رضي الله عنه وقتلته ويتبين ذلك من تصرفاتهم وتهديداتهم لعلي ابن أبي طالب ، ينظر الشهرستاني : الملل والنحل ج1 . تحقيق أمير علي مهنا و علي حسن فاعود ،ط3 ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، 1993 ، ص133، 132، أحمد معيطة :الإسلام الخوارجي ،ط1 ، دار الحوار للطباعة والنشر والتوزيع ،اللاذقية ، سورية ، 2000 ، ص 14.

6 المحكِّمة من الأسماء الأولى للخوارج لأنّهم طالبوا علي رضي الله عنه بالامتثال لطلب معاوية في تحكيم كتاب الله لوقف القتال بين المسلمين ، ينظر محمد أبو سعدة : الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي ، كلية الآداب ، ط2، القاهرة ، 1998، ص29.

7 محمد عبد الهادي المصري : أهل السنة والجماعة – معالم الانطلاقة الكبرى -، دار الإعلام الدولي و القاهرة و مصر ، ص57، مصطفى الشكعة : الأئمة الأربعة ، دار الكتاب المصري ،و دار الكتاب اللبناني ، ط 3 ، القاهرة وبيروت 1991، ص 158.

8 شعار اشتهر به الخوارج على اثر قضية التحكيم يجعل التحاكم أو التخاصم إلى كتاب الله أي يجعل الحاكمية لله وحده دون عباده . ينظر محمود عكاشة : تاريخ الحكم في الإسلام ، ط 1 ،مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 2002، ص 243 ،و J J Saunders : History of Medieval Islam,routledge,London ,p 66.

9 البغدادي : الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم ، تحقيق محمد عثمان الخشت ، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع والتصدير ، القاهرة ،مصر ، ص 72.

10 هم أصحاب نافع بن الأزرق قتل في عهد عبد الملك بن مروان سنة 65هـ ينظر الطبري : تاريخ الطبري ج5 ، ص 613.

11 أصحاب نجدة بن عامر بن عبد الله بن ساد بن المفرج الحنفي الذي كان في الأصل مع نافع بن الأزرق واختلف عنه في مسألة القعدة عن القتال ، قتله ابن فديك سنة 69هـ ينظر ابن الأثير: الكامل ج4 ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت، لبنان، 1987ص 23.

12 أتباع عبد الله بن الأصفر التميمي بينما الشهرستاني في الملل والنحل ينسبها إلى زياد بن الأصفر ينظر . البغدادي : المصدر السابق . ص 67، و الشهرستاني : المصدر السابق ، ص 159، و الأشعري : مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مكتبة النهضة المصرية ، ط1 ، القاهرة ، مصر ، 1950، ص 169.

13 ينسبون إلى عبد الله بن إباض بن ثعلبة التميمي الذي عاصر معاوية بن أبي سفيان وعبد الملك بن مروان ، ينظر صابر طعيمة : الإباضية عقيدة ومذهبا ، دار الجيل ، بيروت ، لبنان ، 1986 ،ص43.

14 بكير بن سعيد أعوشت :دراسات إسلامية في أصول الإباضية ، ط3 ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، مصر ، 1988، ص71 و علي يحي معمر : الإباضية بين الفرق الإسلامية ج1، ط2 ، وزارة الثقافة والتراث ، سلطنة عمان ،1994، ص 138.

15 أسرفوا أيما إسراف في تكفير الناس ، فمرتكب الكبيرة كافر وحتى صغائر الذنوب تعد عندهم كبيرة تستوجب التكفير ، ينظر سعد رستم : الفرق والمذاهب الإسلامية منذ البدايات ، الأوائل للنشر والتوزيع ، ط3 ، دمشق ، 2005، ص 203.

16 قاسم بن أحمد الشيخ بالحاج: الظروف السياسية لنشأة الفرقة الإباضية ، المطبعة العربية ، غرداية ،الجزائر أفريل1998 ،ص 23 ، الطبري : تاريخ الطبري ج 5 ، ص 568.

17 محمود اسماعيل عبد الرازق :الخوارج في المغرب الإسلامي حتى منتصف القرن الرابع الهجري ، دار الثقافة ، ط 2 ، الدار البيضاء . المغرب ، 1985، ص 51.

18 الشهرستاني : المصدر السابق ج1 ،ص 134 ، و

Louis Gardet: Les hommes de L'islamn,Hachatte, 1971,p211.

19 أحمد سليمان معروف :قراءة جديدة في مواقف الخوارج وفكرهم وأدبهم، ط 1 ، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق، 1988 ، ص 126.

20 صابر طعيمة : المرجع السابق ، ص 136.

21 اتفقت الفرق الإسلامية على أنّ الخلافة أو الإمامة فرض ، وأنّ من الواجبات العامة للأمة هي الانقياد لإمام باستثناء النجدات الذين قالوا إنّ الإمامة ليست لازمة إنما ما يكفي أن يسود الحق بين الناس ، ينظر ابن حزم :الفصل في الملل والأهواء والنحل ج4 ، تحقيق محمد إبراهيم نصر و عبد الرحمن عميرة ،دار الجيل ، ط2 ، بيروت، لبنان ، ص149.

22 بكير بن سعيد أعوشت : المرجع السابق ، ص 112، صلاح الدين محمد نوار :نظرية الخلافة أو الإمامة وتطورها السياسي والديني ، منشاة المعارف ، الإسكندرية مصر ، 1996 ،ص21.

23 محمد بن يوسف أطفيش :كتاب النيل وشفاء العليل ج14 ، القسم 1، وزارة التراث القومي والثقافة ، سلطنة عمان ، 1989، ص 274، 275.

24 الإمام لغة هو القائد والرئيس وهو الرجل الذي يقتدى به واصطلاحا تحمل على معنيين: سياسي ويعني الخليفة أو الأمير وشرعي ويعني الفقيه أو الرجل الذي يؤم الناس في الصلاة، و الإمام في المصطلح الإسلامي هو الذي يحمل المعنيين معا السياسي والشرعي تأكيدا على انه يقوم بشؤون الرعية ما تعلق بأمور دينها ودنياها ، والمعنى الديني وهو أكثر استعمالا عند الشيعة ، ينظر محمود عكاشة: المرجع السابق ،ص 54 ،حسن حنفي:موسوعة الحضارة الإسلامية ، دار الفارس للنشر والتوزيع ، ط1، 1995،ص 189.

25 سورة النساء ، الآية 59.

26 البيعة بفتح الباء هي اتفاق بين أهل الحل والعقد أي أهل المشورة والإمام أو الخليفة ، يعرفها ابن خلدون على أنها العهد على الطاعة للإمام مقابل أن يقوم هذا الأخير بإتباع الكتاب والسنة والمبايع يضع يده في يد الإمام تأكيدا للعهد كما يفعل المشتري مع البائع وهي عقد بين الأمة والحاكم ، ينظر ابن خلدون : المقدمة ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، 2001، ص 261.

27 هم أهل المشورة والاختيار من يكون لهم فضل العدل والعلم والحكمة وسداد الرأي ، ينظر أحمد وهبان :الماوردي رائد الفكر السياسي الإسلامي ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية ،2001، ص51.

28 سورة الشورى، الآية 38.

29 عمر فاروق فوزي : الإمامة الأباضية في عمان ، جامعة آل البيت ، الأردن ، 1997، ص35.

30 صابر طعيمة : المرجع السابق، ص 136.

31 أحمد معطية : المرجع السابق ، ص 30.

32 أحمد الخليلي :(الإباضية من عمان إلى تاهرت قوة التواصل في أصالة المذهب) ، جريدة السلام ، يومية جزائرية ، العدد 366 ، 12 جانفي 1992، ص 2.

33 محمد بن يوسف أطفيش : المرجع السابق ، ص308.

34 محمد بن يوسف اطفيش : المرجع نفسه ، ص 371، 372.

35 عمر فاروق فوزي :المرجع السابق ، ص 39، 41.

36 من قبيلة اليحمد الأزدية العمانية، تلقى تعاليم المذهب الإباضي في البصرة ، ينظر عمر فاروق فوزي : المرجع نفسه ، ص 41.

37 يرى الاباضية كما الخوارج أنّ الإمام ينتخب وفق مبدأ الشورى، والإمامة مخولة لأي مسلم مهما كان جنسه ،على أن تتوافر فيه الشروط الضرورية وهي العلم بالكتاب والسنة ، وما يتبعهما من صلاح و استقامة وعدل ونزاهة وكفاءة ، وهي عناصر تكفل العدل والمساواة في الحكم ، والواضح من نظريتهم هذه أنّهم يقفون على النقيض تماما من الشيعة الذين يرون أن الإمامة ليست شأنا عاما يترك للناس إنما هي ركن ركين من الدين تخضع لمبدأ الوصاية بنص وهي مخولة للأئمة من آل البيت فحسب ، وهذه المبادئ التي نادى بها دعاة الإباضية كانت من العوامل التي جعلت البربر يلتفون حول حركتهم ، ينظر محمود إسماعيل عبد الرازق : المرجع السابق ،ص 257 ، بكير بن سعيد أعوشت :المرجع السابق ، ص115، 116.

38 عمر فاروق فوزي : المرجع السابق ،ص 40.

39 ابن عذاري : البيان المغرب ج1،تحقيق ومراجعة ج. س كولان و إ ليفي بروفنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، ط2، 1983 ، لبنان ص 67.

40 عيسى الحريري : الدولة الرستمية،دار القلم للنشر والتوزيع ، ط3 ، الكويت ،1987 ، ص 85.

41 ابن خلدون : العبر ج6 ،دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، 2001 المصدر السابق ، ص 159

42 نفسه ،ص 147.

43 تشير المصادر التاريخية الى وجود مدينة تاهرت القديمة وقد ذكرها ابن عذاري ضمن المناطق التي غزاها عقبة بن نافع ، وهي بلا شك غير تلك التي أشرف على بنائها عبد الرحمن بن رستم التي هي تاهرت الحديثة عاصمة الرستميين ، وقد أُنشئت في سفح جبل يسمى جزول يلتقي عندها نهران ، أحدهما يأتيها من جهة القبلة يسمى مينة والآخر يجري من عيون يسمى تاشيش وقد ورد في كتاب الاستبصار بإسم نانس ، ينظر ابن عذاري : المصدر السابق ج 1 ، ص24 ،و ابن خلدون : المصدر السابق ج6. ص147 ، و ياقوت الحموي : المصدر السابق ج2 ، ص8 ، وكذلك كاتب مغربي مجهول : الاستبصار في عجائب الأمصار ، تعليق سعد زغلول عبد الحميد ، مطبعة جامعة الإسكندريّة 1958، ص17.

44 ابن الصغير : المصدر السابق ، ص 30.

45الدرجيني : طبقات المشائخ بالمغرب الجزء الأول ، تحقيق ، إبراهيم طلاي ،مطبعة البعث قسنطينة ، الجزائر ، ص 46.

46 **أبو** زكرياء يحي بن أبي بكر : المصدر السابق ، ص 54.

47 يبقى الفرق هو أنّ عمر بن الخطاب عين ابنه على أساس ان يكون حكما من أهل الشورى لا أن يختار خليفة ، فقد قال": بحسب آل الخطاب أن يحاسب منهم رجل واحد عن أمة محمد " وفي ذلك تأكيد على رغبته ابعاد ابنه عن الخلافة ، بينما الراجح أن عبد الرحمن بن رستم عين ابنه ضمن السبعة الذين يختارون من بينهم إماما على أساس أن يكون حظه في الإمامة كحظ الآخرين ، وهذا ما تم فعلا ، ينظر ابن عبد ربه : العقد الفريد ج5 ، ص 27 ، محمود اسماعيل عبد الرازق : الخوارج في بلاد المغرب ، ص 265 ، ابن خلدون : المصدر السابق ، ص 262.

48 أبو زكرياء : المصدر السابق ، ص56.

49 محمود إسماعيل عبد الرازق: المرجع السابق، ص 265، أبو زكريا يحي: سير الأئمة وأخبارهم ، تحقيق إسماعيل العربي ، المكتبة الوطنية ، الجزائر ،1979، ص 56.

50 محمد بن تاويت التطواني :(دولة الرستميين أصحاب تاهرت) مجلة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، العدد 5، السنة1957، ص128، 105.

51 أبو زكرياء يحي بن أبي بكر : المصدر السابق ، ص56، الدرجيني : المصدر السابق الجزء الأول ، طبقات المشائخ بالمغرب الجزء الأول ص 47.

52 محمد بن يوسف أطفيش : المرجع السابق ، ص 306.

53 محمود إسماعيل عبد الرازق : المرجع السابق ، ص 156.

54 أبو زكرياء يحي بن ابي بكر : المصدر السابق ، ص 56.

55 نفسه ، ص 60.

56 محمود إسماعيل عبد الرزاق : المرجع السابق ، ص 157.

57 نفسه ، ص 156، مسعود مزهودي : جبل نفوسة ، مؤسسة تاوالت ، 2005، ص115,112.

58 ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستميين ،تحقيق وتعليق محمد ناصر و إبراهيم بحاز ، دار الغرب الإسلامي، بيروت،لبنان ، 1986،ص50.

59 أبو زكرياء يحي بن أبي بكر : المصدر السابق ، ص 63.

60 عيسى الحريري : المرجع السابق ، ص 117، محمد بن يوسف أطفيش : المرجع السابق ، ص 278.

61ابن الصغير : المصدر السابق ، ص 31.

62 نفسه ، ص 31، أبو زكرياء : المصدر السابق ،ص 54.

63 عيسى الحريري : المرجع السابق ،ص 106.

64 مسعود مزهودي : المرجع السابق ، ص 85.

65 ابن الصغير : المصدر السابق ، ص 55.

66 الدرجيني : المصدر السابق ، ص 72.

67 مسعود مزهودي : المرجع السابق ، ص 96،95 ، عيسى الحريري : المرجع السابق ، ص145.

68 عيسى الحريري : المرجع نفسه ، ص 22.

69 ابن الصغير : المصدر السابق ، ص 71،70.

70 أبو زكرياء يحي بن أبي بكر : المصدر السابق ، ص 96،92.

71 ابن خلدون : المقدمة ، ص 235.